منشور إرشادي بشأن مواجهة مخاطر تمويل الإرهاب وانتشار التسلح للجهات والمؤسسات المالية العاملة في مجال التأمين

في إطار حرص الهيئة على المتابعة المستمرة للجهات والمؤسسات المالية غير المصرفية فيما يتعلق بنظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والاهتمام بالعوامل الخارجية المتعلقة بارتفاع تهديدات تمويل الإرهاب وانتشار التسلح .

وحيث واجهت الدولة المصرية خلال السنوات الماضية خطر الإرهاب ، بالإضافة الى موقعها الجغرافي والاستراتيجي وعبور السفن عبر قناة السويس الامر الذي من شأنه أن يرفع من مخاطر الإرهاب وانتشار التسلح وتمويله لاسيما المرتبطة بعمليات استيراد وتصدير مواد ذات الاستخدام المزدوج.

وفي ظل اتخاذ الدولة خطوات جادة تهدف الى دحر الإرهاب وتجفيف منابعه ومصادر تمويله . ارتأت الهيئة توعية المؤسسات المالية غير المصرفية بأهمية الدور الذي تلعبه لمكافحة الإرهاب وكشف المعاملات المالية التي تهدف إلى دعم الانتشار غير المشروع لأسلحة الدمار الشامل، ومن ثم تعطيلها.

وحيث تبرز أهمية دور المؤسسات العاملة في مجال التأمين (حياة – ممتلكات ومسئوليات) في منع تدفق الأموال للإرهابيين والجماعات الإرهابية، وتعطيل تمويل انتشار التسلح. ومن هذا المنطلق، ينبغي عليها الالتزام بما يلي :

- القيام بوضع النظم الكفيلة بتطبيق المتطلبات القانونية والإجراءات التنظيمية وبما يتفق وطبيعة أنشطة المؤسسة إستناداً الى المنهج القائم على المخاطر.
- الالتزام بتبني منهج قائم على المخاطر من خلال فهم وتحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومخاطر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، وبما يتناسب مع طبيعة أعمال المؤسسة وحجمها ونطاق أنشطتها، وقاعدة عملائها، والمخاطر المرتبطة بالمنتجات والخدمات التي تقدمها، والتقنيات المستخدمة لتلقى المنتجات والخدمات. ووضع النظم الكفيلة بإدارة المخاطر التي تم تحديدها وتقييمها من أجل درء تلك المخاطر وتحجيمها.

وعند تقييم مخاطر علاقة العمل يراعى الاخذ في الاعتبار المتغيرات التي من شأنها رفع درجة المخاطر المتعلقة بالإرهاب ومنها :

- ✓ التعامل من خلال اشخاص اعتبارية ذات اشكال قانونية معقدة او شركات وهمية بهدف إخفاء هوية المستفيد الحقيقي ، او محاولة التهرب من العقوبات المرتبطة بالإرهاب ،أو استهداف تمويل الإرهابيين والجماعات الإرهابية.
- ✓ العمليات التأمينية المطلوب إبرامها لصالح الجهات التي لا تهدف للربح.

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز

- ✓ العمليات التأمينية المطلوب إبرامها لصالح عملاء ينتمون إلى دول يشتهر بدعم الإرهاب.
- ✓ العملاء الذين ينتمون إلى محافظات / مناطق أو عائلات معروف عنها تورط واحد أو أكثر من أفرادها في أنشطة إجرامية إرهابية وبشكل خاص في الأقاليم والمراكز المحلية.
- ✓ عمليات وتغطيات تأمينية فيما يتعلق بتجارة السلع ذات الاستخدام المزدوج.
- ✓ عمليات تأمينية معقدة أو كبيرة بصورة غير معتادة او غير واضح الغرض منها.

وعند التعاقد مع أي شخص طبيعي أو اعتباري يجب الاخذ في الاعتبار حركة النقد عبر الحدود ، وايلاء عناية خاصة عند التعامل مع اشخاص أو كيانات من الخارج.

وبشكل عام ، ينبغي إيلاء عناية خاصة (مشددة/معززة) عندما تكون مخاطر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب مرتفعة، وبما يتفق مع المخاطر التي تم تحديدها وتقييمها، بالإضافة الى إجراءات العناية الواجبة المعتادة وفق ما ورد ب "إجراءات العناية الواجبة بعملاء المؤسسات المالية غير المصرفية الخاضعة لرقابة الهيئة العامة للرقابة المالية" الصادرة عن وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (فبراير 2020).

ولتحجيم المخاطر المرتبطة بعمليات تمويل الإرهابيين والجماعات والكيانات الإرهابية يراعى ما يلى :

أ-أن تتضمن السياسات والإجراءات المطبقة بالمؤسسة في شأن قبول العملاء وإدارة المخاطر، على المخاطر المتعلقة بأسماء الأشخاص والكيانات المدرجة على قوائم مجلس الأمن وقوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية وتحديد الإجراءات المناسبة للتعامل معها في ضوء المتطلبات القانونية والتنظيمية ذات العلاقة.

ب- التزام المؤسسة بوضع وتنفيذ نظم داخلية فعالة يراعى بشأنها ما يلى :

١. الالتزام بالقرار الصادر عن وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ١ لسنة ٢٠٢٤ بشأن إعتماد آلية تطبيق العقوبات المالية المستهدفة بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالإرهاب وتمويله وانتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويله. وكذا الإرشادات التفصيلية حول تلك الآلية الصادرة عن الوحدة.
٢. الالتزام بعدم فتح أو الاحتفاظ بحسابات أو قبول أموال بأسماء مجهولة أو صورية أو وهميه.
٣. الالتزام بمتابعة قوائم مجلس الامن وأي تعديل أو إضافة أو حذف يحدث عليها من خلال الموقع الالكتروني لمنظمة الأمم المتحدة، وذلك بصفة يومية لتطبيق الالتزامات الواردة بآلية تطبيق العقوبات المالية المستهدفة دون تأخير ودون إشعار مسبق للأسماء المدرجة على قوائم مجلس الأمن.
٤. التسجيل على موقع الوحدة لاستلام التحديثات الخاصة بالتعديلات على قوائم مجلس الأمن وقائمتي الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية.
٥. التحديث الفوري للمعلومات - بالنظم الداخلية للمؤسسة- المتعلقة بقوائم مجلس الأمن ذات الصلة وقائمتي الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية بشكل فوري دون تأخير فور ورودها.

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز

٦. وجوب الرجوع إلى قوائم مجلس الأمن ذات الصلة وقائمتي الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية وتحديد الأشخاص والكيانات المدرجة أسماؤهم على تلك القوائم وأن يتم التحقق على الأقل في الحالات التالية وفقا لطبيعة عمل المؤسسة:

- مراجعة أسماء العملاء الجدد عند بدء علاقة العمل مع أي شخص أو جهة بما يشمل المستفيدين الحقيقيين.
- مراجعة عند اجراء العمليات والتعرف على أطرافها بما يشمل المستفيد الحقيقي.
- مراجعة أسماء العملاء الحاليين عند تحديث العملاء القائمين لبياناتهم.
- مراجعة أسماء العملاء العارضين.
- مراجعة أسماء الجهات الخارجية والمتعاملين مع المؤسسة سواء كان التعامل معها بشكل مباشر أو غير مباشر.
- وعند مراجعة مستندات الشحن في وثائق التأمين على الممتلكات، يتم الكشف عن أسماء كل من : شركة الملاحة ووكلاء الشحن والشركة الشاحنة ، اسم السفينة الناقلة ، اسم شركة التأمين ، أية وكلاء تجاريين منصوص عليهم بالاعتمادات المستندية أو بمستندات الشحن ، أية شركات أخرى منصوص عليها بالاعتماد المستندي (شركة فحص ، شركة تقييم ....الخ).
- إجراء إعادة المطابقة للعملاء القائمين عند كل تحديث للقوائم الأممية والمحلية.

٧. الامتناع عن تقديم الخدمات المالية أو أي خدمات أخرى ذات صلة بما يشمل عدم التعامل بشكل مباشر أو غير مباشر مع أي شخص طبيعي أو اعتباري من الأسماء المدرجة على القوائم، ويشمل ذلك؛ العملاء الحاليين والجدد والعارضين والمستفيدين الحقيقيين وكافة الأطراف المتعلقة بأي عملية ، وكذا الجهات الخارجية والمتعاملين مع المؤسسة.

٨. الامتناع عن إتاحة أي أموال أو أوراق وأدوات مالية أو أصول أخرى أو موارد اقتصادية ، بشكل مباشر أو غير مباشر، بالكامل أو بالاشتراك مع غيرهم ، لصالح الأشخاص والكيانات المدرجة بالقوائم ، ولصالح الكيانات المملوكة لهؤلاء الأشخاص أو الكيانات المدرجة أو التي يتحكمون فيها بشكل مباشر أو غير مباشر، وكذلك لصالح الاشخاص والكيانات التي تنوب عن الاشخاص او الكيانات المدرجة أو تعمل بتوجيه منها ، وذلك إلى أن يتم رفع أسم الشخص أو الكيان من على قوائم مجلس الأمن وبما يتفق قرارات مجلس الامن ذات الصلة أو فور تلقي ما يفيد رفع أسم الكيان أو الشخص من قائمتي الكيانات الإرهابية والإرهابيين.

٩. تجميد الأموال أو الأصول الخاصة بالأشخاص والكيانات المدرجة على قوائم مجلس الامن دون تأخير ودون إشعار مسبق، مع بقاء هذا التجميد إلى أن يتم رفع اسم الشخص أو الكيان من على تلك القوائم. والتجميد الفوري ودون إشعار مسبق لأموال وأصول الكيانات وأعضائها والأشخاص المدرجة أسماؤهم على قائمتى الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية بما يشمل الأموال المملوكة بالاشتراك مع آخرين والعائدات المتولدة منها وفقا لأحكام القانون المصري.

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز

١٠. الاستمرار في إضافة أية فوائد أو غيرها من الأرباح أو العائدات أو الدفعات المستحقة على الحسابات المجمدة شرط إبقائها مجمدة. وكذلك السماح بالتعامل على الأموال أو الأصول التي يتقرر إعفائها فور تلقي ما يفيد ذلك (بالقوائم المحلية).

١١. رفع تجميد الأموال أو الأصول التي يمتلكها شخص أو كيان شطب اسمه من قوائم مجلس الامن دون تأخير، او فور تلقى ما يفيد رفع أسم الكيان أو الشخص من قائمتى الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية.

١٢. اخطار كل من الهيئة والوحدة بأية أموال أو أصول تم تجميدها أو رفع التجميد عنها وذلك فور إتخاذ مثل هذا الاجراء وكذا أية إجراءات إتخذت للالتزام بمتطلبات التجميد بما في ذلك العمليات التي يتم محاولة القيام بها باستخدام آلية الإخطار المتبعة للهيئة (خطاب ورقي و/أو بريد إلكتروني)، وعلى البريد الإلكتروني للوحدة Emlcu@mlcu.org.eg

كما يرجى الرجوع الى الدليل الصادر عن وحدة مكافحة غسل الأموال بعنوان "دليل ارشادي للمؤسسات المالية حول مكافحة تمويل انتشار التسلح " والمنشور على موقع الوحدة والهيئة.

تحريراً في: / /٢٠٢٤

نائب رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عزام

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

ARAB REPUBLIC OF EGYPT
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY
Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز